

الطبيعة المتغيرة للحصمانات

بقلم: ريتشارد هوبير

من أكثر التحديات الحاحاً، التي تواجهها الوكالة الدولية للطاقة الذرية تعزيز نظام الحصمانات بشكل يزيد من احتمال اكتشاف أي برامح سرية للتسلّح النووي.

محمد العزادي، مدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

البيانات التي تقدمها كل دولة للوكالة. ولكن ومع أن مجالات وصلاحيات معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية لا تقتصر على المواد والبنشات المصرح عنها (إن الوكالة لها الحق وعليها الواجب الأساسي أيضاً في تطبيق نظام الحصمانات على كافة المواد وكل البنشات النووية في البلد المعنى)، فإن نظام الحصمانات الذي تم تطويره في التسعينيات من القرن التاسع عشر يظل محدوداً في قدرته على التعامل مع شمولية تصريحات الدول بشأن المواد النووية الموجهة لديها.

لقد أكد اكتشاف برنامج عراقي سري للتسلّح النووي في مطلع التسعينيات من القرن الماضي الأهمية المتزايدة للتأكدات حول غياب مواد أو أسلحة نووية غير مكنته في دول ملتزمة أصلاً بعدم انتشار الأسلحة النووية وفق بنود معاهدة سباق أن وقعت عليها. وكان لابد من تحديث نظام الحصمانات بالإضافة إجراءات تعطلي الوكالة قدرات أفضل مكانتها من اكتشاف الأنشطة النووية السرية فجأة رد أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبدعم قوي من الدول الأعضاء، على هيئة برنامج مكثف على مدى عدة سنوات أطلق عليه اسم "البرنامج 2+93" بهدف خسین فعالية وكفاءة نظام الحصمانات. وقد عمل أحد أهداف ذلك في وضع أساس تقنية وقانونية يتمكن من خلالها نظام الحصمانات من التحقق من صحة ما تصرّح به الدول حول المواد النووية الموجودة بحوزتها وشمولية تلك المعلومات. هذه الجهود توجت في مايو (أيار) 1997 بتصديق مجلس محافظي الوكالة على بروتوكول بودجبي إضافي ملحق باتفاقيات

يسمح النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية بتطبيق نظام حصمانات حاصل وفق المطالب الأممية المختلفة للدول الأعضاء في معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية. هذه الاتفاقيات - التي تم التوصل إليها خاصاً مع تلك المطالب أو الاحتياجات - تأخذ بعين الاعتبار التطور المستمر لأنظمة التتحقق من الصمانات. وكان نظام الصمانات قد طبق لأول مرة في السبعينيات من القرن الماضي بهدف تزويد الدول المصدرة لمواد أو تفانات أو معدات نووية خاصة بضمانت تكفل أن يكون استخدامها لأغراض سرية حسراً. ومع توقيع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي على اتفاق يحظر الأسلحة النووية في تلك الدول (معاهدة نلاتيلوكوا)، ومن ثم التوقيع على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، قفز نظام حصمانات السلامة الذي وضعته الوكالة الدولية للطاقة الذرية قفزة كبيرة إلى الأمام عندما تعهدت الدول الأعضاء بقبول مبدأ الصمانات الشاملة وتطبيقه على كامل المواد النووية في أراضيها وأن تضمن وفق قوانينها ودستورها الخاص التتحقق من استخدامها لأغراض سلمية فقط.

لقد نظّم نظام الصمانات الشاملة في أعقاب توقيع اتفاقية الصمانات التي نصت عليها معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية تطويراً كبيراً تتجه تراكم الخبرة وابتكار وسائل وتقنيات حديثة. كما أثبتت هذا النظام القائم أساساً على مبدأ الإحصاء المادي إمكانية الاعتماد عليه ومصداقية جيدة فيما يتعلق بتقديم صمانات وتأكدات حول الاستخدام السلمي للمواد والبنشات النووية المصرح عنها (إي صحة

كان كاملاً واعتباراً من عام 1991. وبنوحيهات مجلس الأمانة للمدير العام للوكلالة بالتحقق من شمولية التقرير الأولي الذي قدمته جنوب إفريقيا أصبح تقديم شمولية التقرير الأولي لاي دولة إجراء روتينياً في نطبيق ضمانات السلامة. ومن بين الأمثلة اللاحقة لتل هذه التقديرات ما حصل لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والارجنتين والبرازيل وغيرها من الدول التي استغلت حدتها وتنطوي العملية على مراجعة شاملة ل تاريخ تشغيل المنشآة ومقارنة أصناف وكثيارات المواد والنشأت الصريح عنها مع معلومات أخرى في حوزة الوكالة الدولية للطاقة الذرية (اما فيها معلومات مستفادة من أعمال التفتيش) وتسموية اي مفارقات ناجمة عن تلك المقارنة. لقد كانت عملية التحقق من شمولية تصريحات جنوب إفريقيا فريدة من نوعها لأنها تضمنت التأكيد من تفاصي تعهداتها بمنع سلاحها النووي.

إن التعاون بين الوكالة الدولية وأي دولة أمر ضروري للتطبيق الناجح لخطة الضمانات في كافة الحالات فمستوى التعامل الحبيوي في مجال التتحقق من شمولية التقرير المبدئي للدول التي تملك برنامجاً نووياً كبيراً أثناء انضمامها إلى اتفاقية الضمانات. يتعدى التعاون المطلوب لتطبيق اتفاق الضمانات الشاملة أو البروتوكول الإضافي لاتفاقية فعلى الدولة التزام بتقدم أي سجلات تتصل بتشغيل المنشآة بقدر ما يتصل ذلك بتقديم شمولية التصريحات الراهنة (أيما جاء في "البرنامج 93+2") لكن هذه العملية قد تتطلب الوصول إلى أشخاص أو مواقع لا تلزم الدولة قانونياً بتوفيقها والقواعد بين جنوب إفريقيا وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية مثال جيد في هذا الصدد. فقد قدمت سلطات جنوب إفريقيا تعاوناً على مستوى عال على مدى عملية صعبة وطويلة لكنها ناجحة في نهاية المطاف. أما كوريا الشمالية فيدأت بتقدم تعاون على مستوى عال ولكن مع ظهور المشاكل. أحد ذلك التعاون بالانحسار السريع واليوم لا تزال مفارقات عديدة بين المعلومات المتوافرة في أعمال التفتيش التي قامت بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية والتصريحات التي قدمتها كوريا الشمالية دون تسموية. ولا تزال الوكالة عاززة عن التوصل إلى أي نتيجة حول شمولية التقرير الأولي الذي قدمته جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية.

تستمد التأكيدات حول شمولية ما تصرح به الدول عن المواد النووية التي يحوزتها والتي لا تزال مبرأة من مبررات نطبيق نظام الضمانات قوتها من قدرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على كشف أي مواد أو أسلحة نووية غير معلنة ولذا كان تعبير هذه القدرة هدفاً أساسياً للبرنامج 93+2. وتشتمل عناصر هذه القدرة على:

- المعلومات المتعلقة بجميع مراحل دورة الوقود النووي في الدولة المعنية من مناجم اليورانيوم إلى التفابيات النووية أو



تضمن انشطة الضمانات تجميع عينات بيئية محللة في المختبر التحليلي للضمانات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وشبكة المختبرات الدولية التابعة للوكلالة.

الضمانات (أطلق عليه "البروتوكول الإضافي") ونشر تحت الرقم (INFCIRC/540(Corr)). وتقدم هذه المقالة وصفاً تفصيلياً لـ"مشكلة الشمولية" والتغيرات الاستثنائية في نظام الضمانات والتي توفر أساس التعامل معها بشكل حدي وفعال.

مشكلة "الشمولية"

يجب التعامل مع مشكلة تقديم الضمانات حول شمولية تصريحات الدول ما لديها من مواد نووية في حالات ثلاث:

- شمولية التصريحات الأولية للدول حول ما تملكه من مواد نووية بالنسبة للدول التي يوجد لديها برنامج نووي مهم لدى البدء في تطبيق اتفاقية الضمانات الشاملة بينها وبين الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

- شمولية تصريحات الدول حول المواد النووية الموجودة لديها كعلامة مستمرة على تطبيق نظام الضمانات.

- شمولية تصريحات الدول في ظروف لا يتم فيها التفتيش على الضمانات بسبب حالة كثيارات المواد النووية المعنية ومن غير الممكن معالجة مشكلة الشمولية بغض النظر عن الظروف. معالجة فعالة من دون تعاون الدول المعنية على مستوى عال.

كان تطبيق الضمانات تاريخياً بدأ بعد تسلم التقرير الأولي من الدولة المعنية بالتحقق من صحة التقرير ومن ثم الانتقال من موقع إلى موقع للتدقيق المادي في تطبيق نظام الضمانات وكان التطبيق يتم مع الافتراض الضمني بأن التقرير المبدئي

القليلة جزءاً، أو على الأقل يتوقع أن يكون جزءاً من اتفاقيات الضمانات الشاملة مع نحو 120 دولة. وبالنسبة لهذه الدول هناك تلازم بين شمولية البيانات وصحتها وبتأثير مباشر على استمرار تطبيق بروتوكول الكميات القليلة تطبيقاً صحيحاً كجزء من اتفاقيات الضمانات.

تضييق الدولة

تطبق الإحصاءات المادية للضمانات على المنشآت واحدة فواحدة وكذلك على الواقع الأخرى التي تشير الدولة إلى وجود مواد نووية فيها. ويتم التوصل إلى النتائج بعدم حدوث تحويل لسار المواد موقعاً فموضعه. وذلك من خلال تدقيق سنوي للحسابات المادية والتحقق من تدفق المواد خلال فترة الموارنة المادية. ويتم بعض التقييم بين المنشآت (مثل التأكيدات المتعلقة بافتراض بعض المواد ونقلها بين المنشآت لتغطية تغيير مسارها أثناء القيام بتفتيش ما) لكن الاستنتاجات تبني على عمليات التحقق في الواقع المصح عنها.

لقد افترضت التغييرات في بنية وممارسات قسم الضمانات بتغيير في الثقافة بعد ثورة أكثر منه نطوراً.

يتطلب التوصل إلى الاستنتاج بأن ما تصرح عنه دولة ما يتسم بالشمولية، تغييراً في التركيز من تقييم المعلومات على أساس "منشأة بمنشأة" إلى تقييم المعلومات عن "الدولة ككل". ويترسم هذا التغير في التركيز بشكل رئيس في تطور عملية تقوم الدولة. وتتضمن التغييرات التي حدثت في السنوات الخمس الأخيرة والتي سمحت بتطوير هذه العملية ونضوجها.

- إصدار "تقارير تفاصيل الدولة" (SER). المستفادة من عملية تقوم الدولة وتحديث هذه التقارير دوريًا. وتوثق الوكالة الدولية للطاقة الذرية الأساس من أجل استنتاجاتها حول الضمانات في تلك التقارير.

- مراجعة الإدارة العليا في قسم ضمانات السلامة ومكتب الشؤون القانونية ومكتب العلاقات الخارجية وتنسيق السياسات لتقدير التقويم الخاصة بكل دولة.

- تم وضع بنية أساسية جديدة موضوع التنفيذ فيما يتصل بجمع المعلومات وإدارتها. وكذلك أساليب التقويم وإجراءات تقنية جديدة وتطبيق البروتوكول الإضافي.

- تتطلب عملية تقوم الدولة مزيجاً جديداً من المهارات التي تضمنها فرق التقويم والانضباط المتعدد الاختصاصات، وذلك من خلال تدريب وتوظيف الأشخاص المناسبين.

أي موقع آخر يحتوي على مواد نووية لاستخدامات غير نووية. والسماح للمفتشين بزيارة جميع هذه المواقع.

- المعلومات المتصلة بجميع المباني في الموقع النووي والسماح للمفتشين بدخولها دون سابق إنذار.

- المعلومات وأليات التفتيش الخاصة بأعمال الأبحاث والتطوير المتصلة بدورة الوقود النووي.

- المعلومات الخاصة بتصنيع وتصدير التقانات المساعدة في مجال الطاقة النووية وأليات تفتيش مواقع التصنيع والاستيراد.

- جمع العينات البيئية من خارج الواقع المعلن عنها إذا ما ارتأت الوكالة الدولية ضرورة لذلك.

ويقترب مزيج الشفافية النووية المتزايدة من قبل الدول (من خلال نوع جديد وواسع من التصريحات) والذي وسع من مدى الوجود الميداني لمفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والإجراءات التقنية الجديدة (أخذ العينات البيئية) بعملية تقييم المعلومات. ومن خلال هذا المزيج، تتوالى المقارنات باستمرار بين ما تصرح به الدول وبين المعلومات المتوفرة لدى الوكالة الدولية. وتتضمن المعلومات بيانات التفتيش وما يجمع من المصادر المفتوحة (كالإعلام والنشرات التقنية والصحف التجارية وغيرها) وكذلك المعلومات التي تقدمها أطراف ثالثة.

وتحضر أي فوارق أو تباينات بين تصريحات الدول والمعلومات المتوفرة لدى الوكالة للمتابعة مع الدولة المعنية وتلعب تسوية التباينات كجزء من عملية التأكيد من "شمولية" تصريحات الدول حول المواد النووية التي بحوزتها الدور نفسه تقريباً الذي يلعبه حل التناقضات والتباينات في عملية التأكيد من "صحة" ما تصرح به الدول حول موادها النووية. ولا تقتصر شمولية التصريحات بالطبع على الدول التي وقعت اتفاقيات إضافية مع الوكالة ويستمر التعامل مع هذه المشكلة من خلال الوسائل المتاحة (جمع المعلومات الموسعة والتقويم وعينات البيئة مثلًا) لكن المعلومات التي تقدمها الدولة ومقدار ما يسمح به للمفتشين من حق الوصول إلى الواقع التي يريدون تطبيق محدودة بالقدر الذي تنص عليه اتفاقيات الضمانات التي وقعت عليها الدولة المعنية. ولذلك فإن التمهيدات التي تستطيع الوكالة تقديمها للدول من دون اتفاقيات إضافية قيد التنفيذ تبقى محدودة.

لقد صرحت دول كثيرة لديها اتفاقيات ضمانات شاملة بأنها لا تملك مواد نووية في منشآتها وليس بحوزتها أكثر من الحد الأدنى من المواد النووية. وتتضمن اتفاقيات ضمانات السلامة بالنسبة لعظم هذه الدول بروتوكولاً يشار إليه عادة باسم "بروتوكول الكميات القليلة (SQP)"، والذي يعلق معظم الأحكام العملية للاتفاقية طالما استمر تطبيق هذه الشروط. ومنذ آذار مارس 2003 أصبح بروتوكول الكميات

- إجمالي الإنتاج والواردات وقوائم المواد النووية تتطابق مع الاستخدام المقصود في البرنامج المعلن.
 - الواردات من المعدات الخاصة والمواد غير النووية متطابقة مع البرنامج المعلن.
 - حالة النشأت المغلقة أو المتوقفة عن العمل (والواقع خارج النشأت) تتطابق مع ما صرحت به الدولة المعنية.
 - الأبحاث الخاصة بدورة الوقود النووي وأنشطة التطوير تتطابق عموماً مع الخطط المعلنة حول التطوير المستقبلي للبرنامج النووي المعلن.
 - البرنامج النووي المعلن ونشاطات التصنيع والأبحاث ذات الصلة متطابقة مع جميع المعلومات المتوفرة للوكالة الدولية.
 - جميع طرق الحياة المعقولة (بما في ذلك إساءة استغلال النشأت) والتي يمكن للدولة بموجبها امتلاك مواد قابلة للاستعمال في الأسلحة قد تم حصرها وتقييمها.
 - كل المفارقات والتباينات والتساؤلات المثيرة للقلق حول الضمانات قد تم حلها.
- ويشمل تقرير تقوم الدولة دراسة لأهمية الضمانات في أي مسألة مفتوحة بما في ذلك الفشل في الوصول إلى كامل أهداف التفتيش. ويقصد من مراجعة الإدارة العليا لتقارير تقوم الدولة تحقيق إجماع في ما يتصل باستنتاجات الضمانات واتفاق على إجراءات المتابعة وفي الوقت الذي يتم فيه تحديث تقارير تقوم الدولة ومراجعة سنوية لها. فإن عمليات التفتيش يتم بصورة مستمرة حال توفر أي معلومات جديدة.
- وكما ذكرنا سابقاً، يتم التعامل مع مسألة الشمولية من خلال تفاصيل الدولة المعنية. إن القدرة على معالجة مسألة الشمولية في دولة من دون بروتوكول إضافي تبقى محدودة. إذ لا توجد بيانات في مثل تلك الدول حول بعض عناصر تفتيش الشمولية التي حدثنا عنها سابقاً. كما أن التفتيش الحر وغير المشروط لا ينطبق على تلك الدول. ومع أنه من الواضح أن بعض المؤشرات قد تنجم عن تطبيق تقرير تقوم الدولة. لكن قسم الضمانات لا يستطيع التوصل إلى نتيجة رسمية في هذه الحالة حول شمولية البيانات المقدمة. ولكن عندما يطبق بروتوكول إضافي بنجاح في دولة ما، أي يتم الانتهاء من التحقق من مسألة الشمولية، فإن تلك الدولة تصبح مؤهلة لتطبيق نظام ضمانات متكملاً.

الضمانات المتكاملة

يُعد تطوير الضمانات المتكاملة وتطبيقها الخطوة التالية في مسيرة تطور الضمانات. وتعالج المادة الأولى من البروتوكول النموذجي الإضافي العلاقة بين اتفاق الضمانات والبروتوكول. وينص التفسير القانوني المصاحب للفقرة الأولى على أن الاتفاقية والبروتوكول يجب أن ينظر إليهما كوثيقة واحدة يتم خصّ منها نظام ضمانات واحد وموحد.

ترافق التغيرات في بنية ومارسات قسم الضمانات مع تغير في الثقافة وهو ثورة أكثر منه تطور. وكان من شأن إدخال تقرير تقوم الدولة SER أن القسم يُثق بشكل منتظم أساس الاستنتاجات التي تتصل بالضمانات. كما حسنت مراجعة الإدارة العليا لتقارير تقوم الدولة وتحديث إجراءات المتابعة سنوية التعامل. ما طور مفهوم المسائلة والتحقق المادي بشكل كبير.

بعد تقرير تقوم الدولة الرابط ما بين نشاطات لا حصر لها في مجال جمع المعلومات والإدارة والاسترداد والتقويم والتوثيق. فالمعلومات إما أن: (أ) تقدمها الدول وفق أحكام اتفاقيات الضمانات والبروتوكولات الإضافية الخاصة بها (إن وجدت) والتي يمكن أن تقدم طوعاً. (ب) أو أن تولدها الوكالة من خلال التفتيش والتحقق من معلومات التصميم ونشاطات البحث الميداني الإضافية. (ج) أو يتم جمعها من مصادر مفتوحة. (د) أو تقدمها في بعض الحالات أطراف ثالثة. تعد المعلومات التي يتم جمعها من مصادر مفتوحة موسعة وتعتمد على المنشورات العلمية والتقنية ووسائل الإعلام (بما فيها قاعدة بيانات الأخبار) إضافة إلى موقع الدول على شبكة الإنترنت العالمية وصور الأقمار الصناعية التجارية.

بعد الترابط بين عمليات التقويم والتحقق ترابطاً محكماً وعموماً، تأتي التأكيدات أن المواد النووية أحصيت تماماً وأنه لا يوجد خلل لسوق المواد وفق الضمانات الخاصة بالمواد النووية المعلنة من سلسلة من عمليات التحقق المتداخلة تقنياً والمترابطة زمنياً. وتشتمل عمليات التحقق والتقويم المرتبطة بها على أن:

- تدفق المواد النووية وقوائم جردها هي وفق ما هو معلن عنه.
- تصميم النشأة يتفق مع التصميم المعلن وكذلك مع منطق الضمانات الملائمة.
- العمليات في المنشأة مطابقة لما صرّح به (من خلال مراجعة سجلات المراقبة والاستطلاع).
- أنظمة إحصاء المواد في المنشأة هي حسب المعاصفات والمعايير المسموح بها.
- أنظمة القياس في المنشأة تعمل وفق المعايير الدولية وتعطي نتائج جيدة من حيث الإحصاءات على مدى فترة من الزمن. وأن:
- تسوية أو تفسير جميع الحالات الشاذة.

وهكذا، فإن التأكيدات حول عدم وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلنة (أي أن تصريحات الدولة كاملاً) تأتي من تحديد أن:

- البرامج النووية المعلنة الحالية والمستقبلية متطابقة داخلياً.

- الأنشطة النووية وأنواع المواد النووية في الواقع المصر عنها تتطابق مع تلك المعلن عنها (وذلك من خلال جمع وتحليل عينات بيئية على سبيل المثال).

بروتوكول إضافي على اتفاقيات ضمانتها. لقد وافق مجلس المafاطرين منذ مطلع إبريل نيسان 2003 على 78 بروتوكولاً إضافياً دخل 32 منها حيز التنفيذ. وقد يرتفع عدد الدول التي تستند فيها بروتوكولات إضافية ارتفاعاً حاداً في المستقبل القريب عندما تلخص 15 دولة إلى الاتحاد الأوروبي قبل نهاية العام الحالي. ولابد أن تتماشى التغيرات في المواقف والثقافة الواضحة تماماً في فسم الضمانات التابع للوكلة. مع هذه التطورات، أصنف إلى ذلك أن تطبيق الضمانات التكاملة لا يزال في بدايته الأولى. لكن هذا الوضع سيتغير جذرياً أيضاً في السنوات المقبلة عندما تصبح دول عديدة أخرى ومعظمها

تبقى مسألة امتلاك، أو عدم امتلاك الوكالة للموارد اللازمة مستقبلاً للقيام بمهام التحقق المطلوبة منها، مسألة مفتوحة.

يمثل برامج نووية ضخمة، أهلاً لتطبيق الضمانات التكاملة، ولكن مسألة امتلاك الوكالة الدولية أو عدم امتلاكها للموارد اللازمة للقيام بمهام التحقق المطلوبة تبقى مسألة مفتوحة، ومع أن تطبيق الضمانات التكاملة سيعزز بعض الموارد التي تذكر توجيهها نحو التعامل مع مشكلة "الشمولية". فمن الواضح الآن أن ذلك لن يكون كافياً. فحالاً 15 عاماً من المواريثات المنعدمة النمو الفعلي أصبح برنامج الضمانات يعتمد أكثر فأكثر على المساهمات من خارج الموارثة. وهم طرح هذه الشكلة بقوة للبدء في تطبيقها مع دورة الموارثة المالية للوكلة الدولية للطاقة الذرية في العام المالي 2004 - 2005. والمسألة الآن أصبحت في أيدي الدول الأعضاء

وطلالاً اعتبرت التأكيدات المتزايدة حول شمولية تصريحات الدول سبباً للتخفيف من حدة التتحقق من بعض أصناف المواد النووية مقابل الشفافية النووية المتزايدة ومنهج الافتتاح الذي يوفره البروتوكول الإضافي.

وتعود "أهداف خري السيرورة الرمزية" للوكلة متى مواجهة مواجهة خرى محددة لتعيين أنشطة الضمانات في منشأة ما والتأكد من عدم حدوث خلل مفاجئ أو انحراف في خط سير سير المواد النووية. وفي السابق كان قسم الضمانات يعتبر أهداف التتحقق من السيرورة الرمزية صنواً لازمة التحويل المتوفعة (أي الوقت اللازم المتوقع لتحويل المواد النووية من نوع ما إلى مواد تستخدم في تصنيع الأسلحة). وكان الحال يدور حول مسألة أن النظام يوفر ضمانات محددة بأن الوسائل السرية للتحول غير موجودة وقت حدوث انحراف في خط سير سير المواد وتتوفر الضمانات المتعلقة بعدم وجود مواد أو أنشطة نووية غير معنته في دولة ما سبباً موجباً ومنطيناً لفصل مسألة "السيرورة الرمزية" عن قضية الوقت اللازم لتحول أنواع المواد النووية التي تتطلب معالجة نووية إضافية كي تصبح قابلة للاستعمال في الأسلحة فوق نظام الضمانات التكاملة. فإن هدف السيرورة الرمزية للبلوتونيوم في الوقود المسهل

وفي خمعات الوقود للأكسيد المختلط (MOX) من الزمن الحالي المقدر بثلاثة أشهر للأول وشهر للثانى إلى سنة للأول وثلاثة أشهر للثانى أما السيرورة الرمزية للبوريانيوم الطبيعي والتحفظ التحصين فيبقى سنة واحدة طلالاً ظل شرط إغلاق حسابات المواد السلوبي بعد التتحقق منها شرطاً سارياً المفعول لكن حدة التتحقق من تدفق المواد تتحفظ. ومن الواضح أن هذه الحجة لا يمكن تطبيقها على منشآت إعادة المعالجة أو التحصين أو أي مواد نووية موجودة حالياً بصفة قابلة للاستخدام في الأسلحة.

ويبقى تطوير الضمانات التكاملة، بما في ذلك أنظمة ضمانات متكاملة محددة حسب نوع المنشأة وترجمة هذه الانظمة إلى معايير تطبيقية وكذلك تطوير سياسات حسب مستوى الدولة. موضوعاً مستقلاً وكاملًا في حد ذاته وقد تم فتح شوط بعيد في تطوير هذا النظام. أما التطبيق فيقتصر حتى الآن على دولتين لديهما برامج نووية متواضعة. ومن المتوقع أن يتغير هذا الواقع في المستقبل القريب حيث من المقرر تطبيق نظام الضمانات الشاملة في عدد من الدول معظمها يمثل برنامجاً نووياً ضخماً

المستقبل:

لا شك أننا سنشهد تغييرات في نظام الضمانات تفرضها التحديات التي تواجه نظام التتحقق القائم في الوكلة. وقد أوضح مجلس محافظي الهيئة عندما صدق على البروتوكول التصوّجي الإضافي عن أمله وتوقعه أن تقبل الدول إدخال